

من صلى وعلى ثوبه دم || فتاوى عامة || د. سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول انه بعد صلاة الجمعة صلوا على جنازة ثم تبين له ان السروال عليه شيء من الدم. اما من الاثنيين واما من الدبر

يقول ثم صلينا على الجنازة - 00:00:00

ومظيت الى البيت يبعد سبعين كيلو عند المسجد في هذه الحال هل يجب عليه اعادة الفريضة واذا عاد الفريضة هل يسن له ان يأتي

بالسنة البعدية للجمعة او لا الجواب - 00:00:22

الحمد لله بالنسبة للدم الخارج اذا كان قد خرج من الدبر اثناء الصلاة او قبل الصلاة ولم يتوضأ منه فان الصلاة تكون في هذه الحال

غير صحيحة ويجب عليه اعادة الوضوء والصلاة - 00:00:42

واما ان خرج الدم بعد الصلاة من الدبر ولوث الملابس ولم يعلم به الا بعد الصلاة وهو ايضا لم يخرج الا بعد الصلاة فان صلاته قد

مضت وتمت وصحت فلا بد ان ينتبه لهذه المسألة - 00:01:04

واما بالنسبة للدم الذي يخرج من الاثنيين يعني الخصيتين وينزل على الملابس فالصحيح انه ليس بنجس وانما يغسل من اجل

التنظيف والتنزه ولكنه ليس بنجس ولا يبطل وضوء فانت انظر الى حالك متى نزل الدم؟ هل هو قبل الصلاة او اثناء الصلاة -

00:01:26

الذي نزل من الدبر فانك تعيد الوضوء والصلاة او انه نزل بعد الصلاة فانه لا اعادة عليك ويسن لك ان تأتي بالسنة البعدية للجمعة هذه

من السنة وليست من الواجب - 00:01:49

والله اعلم - 00:02:08